



غرفة مكة المكرمة
Makkah Chamber
تنمية الأعمال والمجتمع

تعميم

بشأن قرار إتاحة التعاقد لنقل البضائع للغير من قبل المنشآت المرخصة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية لصالح المنشأة

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية رقم (14 / 45557527) وتاريخ 02 / 05 / 1448 هـ، والمشار فيه إلى خطاب وزارة التجارة «هام وعاجل جداً» رقم (8412) وتاريخ 26 / 04 / 1448 هـ الموافق 07 / 10 / 2026 م، وإحافاً بخطابها رقم (28174) وتاريخ 21 / 10 / 1447 هـ، وبناءً على ما ورد من صاحب المعالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل بالخطاب رقم (1/48/2857) وتاريخ 25 / 04 / 1448 هـ، إحافاً لخطاب معاليه رقم (1/47/5527) وتاريخ 16 / 10 / 1447 هـ، المتضمن سعي الهيئة العامة للنقل في دعم قطاع النقل البري للبضائع، وفي ضوء تزايد الطلب على خدمات النقل البري للبضائع نتيجة للأوضاع الراهنة، ولضمان استمرارية أعمال القطاع، عملت الهيئة على عدد من المبادرات الهادفة إلى تمكين القطاع وتلبية الطلب المتوقع، ومن أبرز تلك المبادرات، (إتاحة التعاقد لنقل البضائع للغير من قبل المنشآت المرخصة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية «لصالح المنشأة»).

وحيث صدر قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل رقم (1 / 11 ت ر / 2026 / 4) وتاريخ 18 / 04 / 1448 هـ بالموافقة على تمديد السماح لمقدمي الخدمة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (لصالح المنشأة) بالتعاقد لنقل البضائع غير المملوكة لهم على أن يتم الالتزام بإصدار وثيقة نقل لكل بضاعة يتم نقلها، وذلك بشكل استثنائي حتى تاريخ 17 / 10 / 1448 هـ الموافق 25 / 03 / 2027 م.

وتقبلوا فائق التقدير ،،،

أمين عام غرفة مكة المكرمة

د. ثامر بن أحمد باعظيم